

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦١ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين
المعلقة له ؛

وعلى القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون التأمين والمعاشات
لموظفي الدولة المدنيين ؛

قرر :

مادة ١ - يحال السيد المهندس الزراعي حافظ حوض سليمان وكيل
وزارة الإصلاح الزراعي المساعد إلى المعاش مع ضم ستين إلى ستة
خدمته المحسوبة في المعاش .

مادة ٢ - على وزير الإصلاح الزراعي وإصلاح الأراضي تنفيذ
هذا القرار ما

صدر بمراسم الجمهورية في ٢٤ رجب سنة ١٣٨١ (أول يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٢ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين
المعلقة له ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / عبد الحائق الشاوي المدير العام بوزارة
الأشغال ويكلا مساعدا لوزارة الإصلاح الزراعي ؛

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسم الجمهورية في ٢٤ رجب سنة ١٣٨١ (أول يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٣ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ بالإصلاح الزراعي والقوانين
المعلقة له ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون المؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد المهندس الزراعي منصور السيد يوسف المدير
العام بالوزارة ، مديرا عاما للهيئة العامة للإصلاح الزراعي .

مادة ٢ - يلغى انتداب السيد المهندس ابراهيم محمد مجروس مدير
عام الهيئة العامة للإصلاح الزراعي ويعين مديرا عاما بالوزارة

مادة ٣ - على وزير الإصلاح الزراعي وإصلاح الأراضي، تنفيذ هذا
القرار ما

صدر بمراسم الجمهورية في ٢٤ رجب سنة ١٣٨١ (أول يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر